

145757 - لا يجوز الدعاء على النفس باللعن ولو كان معلقاً

السؤال

في ساعة غضب قلت لزوجي بهذه الصيغة : (الله يلعنني لو أطلب منك شيئاً) ، وأنا الآن نادمة ، وأخاف أن يلعنني لأنني طلبت بعدها أموراً من زوجي .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للمسلم أن يدعو على نفسه باللعنة ولا بغيرها ، ولو كان يريد منع نفسه من شيء أو حثها على فعل شيء .

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ) رواه مسلم (920) .

ولقوله صلى الله عليه وسلم أيضاً : (لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ) رواه مسلم (3009) .

وهو ما يذكره العلماء في تفسير قوله تعالى : (وَلَوْ يَعْلَمُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتَعْجَلَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِي إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ) يونس/11 .

قال قتادة رحمه الله : "هو دعاء الرجل على نفسه وماله بما يكره أن يستجاب له" انتهى .

"جامع البيان" (15/35) .

وقال الدكتور عبد الرزاق البدر حفظه الله :

"إنَّ منَّ الأمور المهمة التي ينبغي أن يراعيها المسلم في دعائه أن يكون متبصِّراً بما يدعو به ويطلبه من ربِّه سبحانه وتعالى ، غير مستعجل ، ولا متسرِّع فيما يطلب ويسأل ، بل ينبغي أن يتدبَّر في أمره حقَّ التدبُّر ؛ ليتحقَّق ما هو خير حقيقاً بالدعاء به ، وما هو شرٌّ جدير بالاستعاذة منه ، وذلك أنَّ كثيراً من الناس عند غضبه وتضجُّره وحصولِ الأمور المزعجة له قد يدعو على نفسه أو ولده أو ماله بما لا يسره تحقُّقه وحصوله ، وهذا ناشئ عن تسرُّع الإنسان وعجلته وعدم نظره في العواقب" انتهى .

"فقه الأدعية والأذكار" (2/255) .

فالواجب عليك التوبة والاستغفار والندم على مثل هذا الدعاء ، والحرص على أن تكون نفسك مذلة لزوجك ، مطيعة له بالمعروف ، من غير جدال ولا شقاق ولا نزاع ، وأكثر من الدعاء له بالخير والصلاح تجدين ذلك عند الله عز وجل ، ونسأل الله تعالى أن يتقبل توبتك ، ويغفر لك .

وقد سبق في موقعنا في جواب السؤال رقم : (6262) بيان أنه لا تلزم كفارة اليمين في مثل هذا الدعاء .

والله أعلم .